كتاب الطهارة من بلوغ المرام لفضيلة الشيخ ابن عثيمين 25

محمد بن صالح العثيمين

يعني يكثر اصابة اصابة يكثر اصابتنا الثوب والبلع بخلاف الانثى التخفيف فيه تمام طيب اه هذي علل ذكرنا ان بعضها قد يكون مقبولا وبعضها غير مقبول بعد قولي هذا فضل الله ورسوله كان قوم الغلام اخف نجاة من المول الجميع - 00:00:16

وذلك لان الغلام يتغزى باللبن واللبن ليس له كسل وسيد الطعام انضاف الى هذا حرارة الغلام فانه يجعل هوله اخطر النجاة من النار للجميع. مم. وان دل على ذلك بان رائحته اقل كوكا من رائحة لون المياه. اي نعم - 00:00:47

يعني معناه ان ان بول الجارية اشد خبثا من بول الغلام والشريعة الاسلامية يراد بازالة النجاة منها هو ازالة المؤذي والاذى والقذر هذا اقرب شيء نعم اه لماذا اه رتب النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم هذه المراتب - 00:01:05

نعم قال بسهولة النجاسة ولقلة طرف الماء نعم في هذا الحديث اشكال وهو كيف جاز للانسان ان يلوث يده بالشيء النجس يلا سعيد كيف جاز للانسان ان يلوث يده بالشيء الناجح - 00:01:28

ها قال لك ايه المرأة تقرص والدم لابد ان يتلوث يذهب بالدم لان هذولا لو لم تقرص يعني هذا تلوث بالنجاسة من اجل ازالته. طيب ما رأيك لو ان محرما اصابه طين - 00:01:58

وقلنا يجب عليك ان تزيل فجعل يدركه بيده ليزره ها جوج ولا ما جوج نعم ها يعني يجوز نعم لان هذي مباشرة لا من اجل السماء ولكن من اجل من اجل ازالته - 00:02:24

طيب ونظيره ايضا مثال ثالث انسان في ارض غصب وسط الغصب وتاب من الغصب واراد يطلع من الارض بمشيه هذا سوف يستعمل الارض المقصودة. هل نقول حرام عليك ان ان تخطو خطوة واحدة - 00:02:53

لا يمكن لا يمكن لانه لا يمكن التخلص من هذا المغصوب الا الا في المشي في الارض وكذلك لو لو غصب قدرا القدر الذي يطبخ فيه ثم اراد ان يرده الى صاحبه فحمله وذهب به الى صاحبه - 00:03:16

الان حمد المغصوب وهذا تصرف في مال الغيب لكن من اجل ايش؟ من اجل التخلص منه تمام طيب في مسألة الطيب المحرم ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام انه تطيب لاحرامه - 00:03:35

وانه يرى وبيص المسك في مفارقه من المعلوم ان الانسان اذا توضأ ووبيس المسك في مفارقه فسوف يمس الطيب سوف يباشر الدين وسوف يعلق بيده فهل يلزمه في هذه الحال ان يغسل يده - 00:03:57

او نقول ان هذا مما يشق التحرز منه فيكون معفوا عنه الثاني تاني هو المتعين لاجل آآ دفع المشقة وان كان بعض وان كان ظاهر كلام بعض الفقهاء انه يجب عليه - 00:04:17

ان يغسل يده من هذا طيب في حديث اسماء ما يدل على ان دم الحيض لا يعفى عن يسير يحيى النبي صلى الله عليه وسلم امره برصده لان الرسول صلى الله عليه وسلم قال اخلصوا بالله - 00:04:34

نعم. صحيح هذا هذا وجهه اذا الدم الحيض لا يرفع عن نفسه ولكن ماذا نقول في دم الاستحاضة ماذا نقول في المسيح اعراض الجماع تفضل الصحيح انه يلحق انه يلحق الحي - 00:04:57

طيب لانه خارج نسمي طيب اه امرأة غسلت الدم لكن بقي اللون ابى ان يذهب هذا آآ كما صل في ولا ولا حرج. ها؟ صلي فيه ولا حرج. ما دام ان عينه وعين النجاة زالت. اي نعم. فلا بأس - 00:05:17

يعني اذا زالت عين النجاسة طهورت ولو بقي لونها او ريحها مع العجز وعلى هذا فلا يجب ان تستعمل اه ان يستعمل الصابون او

الاسنان او التراب الا الا التراب في طهارة - 00:05:40
الكلب. نعم لنبدأ الان درس جديد قال المؤنث رحمه الله تعالى باب الوضوء يقال الوضوء والوضوء بالظم فالوضوء الماء الذي يتوضأ به والوضوء بالظن التوضأ يعني الفعل وله امثلة تطهور - 00:05:56
وطهور وسحور وسحور ووجور ووجوه له امثلة كثيرة في اللغة العربية على هذا المنوال فما هو الوضوء الوضوء مشتق في اللغة من الوضاءة الوضاءة وهو الحسن والجمال النظافة من الاقدار - 00:06:25
والمؤذيات واما في الشرع فهو التعبد لله عز وجل بتطهير الاعضاء الاربعة على صفة مخصوصة علي التعبد لله انتبه التعبد لله لتطهير الاعضاء الاربعة على صفة مخصوصة الاربعة الاعظم معروفة ولا لا - 00:06:56
معروفة والفأل فيها للعهد الذهن طيب وانما قلنا التعبد لله لان لاننا نريد ان نعرف املا تعبدي فلابد ان نقول عبادة كذلك في الصلاة هل نقول انها اقوال وافعال معلومة ولا نقول التعبد لله - 00:07:25
التعبد لله وهكذا تقول في الصلاة في الزكاة وهكذا تقول في الصيام وفي الحج والوضوء من افضل الاعمال ففيه انه اذا كان في ايام الشتاء والبرد مما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات - 00:07:47
كما في الحديث اسباغ الوضوء على المكان وكثرة الخطاه الى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة ومنها انه كلما طهر الانسان عضو من الاعضاء تطهر هذا العضو من النجاسة المعنوية وهي - 00:08:11
الاثام فيخرج اثم كل عضو من هذه الاعضاء عند اخر قطرة من القطرات ومنها انه اقتداء واسرة برسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم ومنها انه امتثال لامر الله - 00:08:33
يا ايها الذين امنوا اذا قمت من الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم ومنها وهو خاص بهذه الامة انهم يدعون يوم القيامة غرا محجلين من اثر ومنها ان الحلية في الجنة نسأل الله ان يجعلنا واياكم من اهلها - 00:09:00
الحلية تبلغ حيث يبلغ الوضوء ان لنا فيها من اساور من ذهب ولؤلؤ وحلوا اساور من فضة فاساورهم من فضلك اساورهم ثلاثة انواع الذهب يعني لؤلؤ والثالث فضة وهذه اذا اجتمعت - 00:09:24
يكون لها منظر يسر الناظر المهم ان له فوائد كثيرة ولذلك كان القول الراجح من اقوال العلماء انه عبادة وانه تجب له الطهارة خلافا لمن قال انه تنظيف لا تجب. نعم - 00:09:50
انه عبادة تجب فيه النية خلافا لمن قال انه طهارة لا تجب النية فيه كازالة النجاسة ومعلوم ان ازالة النجاسة لا لا يشرط فيها النية فلو ان الانسان نشر ثوبه النجس - 00:10:10
ونزل المطر وطهره صار طاهرا وان لم ينم لكن الوضوء لا يكون صحيحا الا الا بنية لانه عبادة الوضوء له سنن وله فرائض وواجبات فمن سننه السواك دليله حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم انه قال لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك مع - 00:10:28
كل وضوء لولا هذه الحرب في امتناع لوجود وعندنا ثلاث ادوات اتسمت الامتناع والوجوب لما ولو ولولا تم حرب وجود بوجود ولو حرف امتناع الامتناع ولولا حرف امتناع بوجود مثاله في لما - 00:11:04
تقول لما زارني اكرمته هنا حصل الاكرام بحصول ايش الزيارة اذا وجود لوجود ومثال لو لو زارني لاكرمته فهنا امتنع ذكران امتناع ازياء ومثال لولا لولا نعم لولا ان اشق على امتي لامرتهم - 00:11:40
فهنا امتنع الامر بوجود المشقة طيب وقول لولا ان اشق المشقة هي التعب والاجهاد وقوله على امتي المراد بالامة امة الاجابة لان امة الدعوة اي الامة اه المدعوم اه لا يخاطبون بالسواك - 00:12:11
وانما يخاطبون بايش في الاسلام اول وقوله لامرتهم اي امر الزام وجه ذلك ان مناه على امر العزام لان امر غير الالزام لا مشقة فيه حيث انه يجوز للانسان ايش؟ تركه - 00:12:34
وما دام يجوز تركه فلا مشقة فيه وعلى هذا فيكون مراده لامرتهم امر الزام. طيب بالسواك السواك يطلق على الالة التي يتسوق بها

وعلى الفعل يطلق على الالة وعلى الفقه - 00:12:57
فتقول تسوك الرجل سواكا بالغ فيه تسوك الرجل سواكا بالغ فيه هذا ايش الفعل وعلى هذا يكون سواك اسم مصدر وليس مصدرا لانه لم يطابق الفعل في حروفه طيب ومن - 00:13:19
ومن ذلك ايضا قول النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم السواك مطهرة للفم مرضاة للرب السواك يعني التسوف ليس العود التسوق من استعماله بمعنى الالة التي يتوسوك بها ان تقول - 00:13:49
اعطيته فلانا سواك يعني ايش ما يتسوق به وليس المرض اعطيته فعلا انما اعطيته ما يتسوك به فصار السواك يطلق على الالة التي يتزوق بها وعلى نفس الفعل فما المراد به في الحديث لامرتهم بالسواط - 00:14:16
الفعل نعم لامرتهم بالسواك اي بالفعل مهو بالالة انه ليس من المعقول ان ان يكون المراد لامرتهم ان يحمل الواحد منهم التي يتزوج بها بل لا بد ان نعم بل المراد بالسواك هنا الفعل - 00:14:40
امرتهم بالسواك اي بالفعل في هذا الحديث نعم قبل يقول رواه رواه مالك واحمد والنسائي وصححه وصححه ابن خزيمة وذكره البخاري تعليقا نعم رواه مالك واحمد قدم المؤلف مالك اما لتقدم زمنه - 00:14:57
واما لان الموطأ اصح من المسند والا فلا شك ان امامة الامام احمد رحمه الله اشهر من امامة الامام مالك وغيره فقد اطلق عليه امام اهل السنة وحاله مشهورة معروفة - 00:15:26